

المجلس الثالث من شرح كفاية الأخيار للشيخ د. ماهر ياسين الفحل

42 / ذو الحجة / 7341

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد انتهينا بحمد الله تعالى في بعض جنن قالوا اما الاستحباب كونه ثلاثا ثلاثا - [00:00:04](#)

يعني لما مر عندنا ان من السنن في هذه ان تكون ثلاثا ثلاثا. يعني ما الدليل عليها قال ففي حديث عثمان اللي هو حديث عثمان بن عفان اللي هو رأس من رؤوس احاديث - [00:00:27](#)

صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ففي هذا الحديث العظيم الذي يرويه حمران مولى عثمان عثمان فوائد عديدة وفيه قلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ ثلاثا ثلاثا - [00:00:45](#)

اي اتى باعمال الوضوء لكل عضو من الاعضاء بالغسل ثلاث مرات. ثلاثا ثلاثا لما اورد الجزء من الخبر طبعا اساسك بموطن الشاهد ولم يأتيك بالخبر جميع قط. رواه مسلم. ثم - [00:01:03](#)

قال ولا فرق في ذلك بين الرأس وغيره يعني هناك من يرى انه لا فرق بين الرأس وغيره. من باب العموم على قاعدة ان العام يعمل به لعمومه لكن هذا العام في هذا قد خص اصلا هو لما ذكر قال ومسح رأسه - [00:01:23](#)

وجاء في روايات انهم مسح رأسه مرة واحدة يقول ولا فرق في ذلك بين الرأس والرجل من حيث العموم قال واستحب بعض الاصحاب مسح الرأس مرة يعني كأنه يميل لانه يمسح ثلاثا - [00:01:45](#)

انه يمسح مرة واحدة يقول واحتج بان احاديث عثمان رضي الله عنه الصحاح تدل على مسح الرأس مرة قال اي هذا القائل الذي يرى انه يمسح مرة واحدة وهذا هو الصحيح - [00:02:01](#)

قالوا قد جاء في مسلم في وصف عبدالله بن زيد وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسح رأسه مرة واحدة اذا الاجمال الموجود في حديث عثمان لما قال مسح رأسه لما تحدث عن اليدين وعن الرجلين ذكر الثلاث وذكر المضمضة واستنشاق ثلاث - [00:02:18](#)

دل على ماذا؟ دل على ان الرأس يمسح مرة واحدة في حديث عثمان وهذا المحتمل عضده حديث عبدالله بن زيد فجاء صريحا ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه مرة واحدة - [00:02:38](#)

ثم قال وقد قيل ان الترمذي حكاه عن نص الشافعي. شف هذه يستفاد منها ان صاحب الكتاب لم يرجع الى جامع الترمذي في هذا وقد قيل ان الترمذي حكاه عن نص الشافعي - [00:02:56](#)

قالوا المشهور بالمذهب الشافعي به انه يستحب مسحه ثلاثا طبعا هذا ليس بصحيح ليس بصحيح على ان المشهور في مذهب الشافعي ان مسح الرأس ثلاثة بل ان المشهور في مذهب الشافعي انه يمسح مرة واحدة. وهناك من رأى انه يمسح ثلاثة - [00:03:15](#)

قال وحجة ذلك حديث عثمان رضي الله عنه طبعا حديث عثمان ليس فيه التصريح ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح ثلاثا لكن عموما قال توطأ ثلاثا ثلاثا ولما فصل عثمان ثم مسح رأسه - [00:03:36](#)

ولما ذكر اعضاء ذكر التثبيت في الاعضاء فلما ما ذكر التفتيت في المسح دل على ان المسح مرة واحدة وعضد هذا رواية عبدالله بن زيد فهنا صاحب الكتاب يرى انه يمسح ماذا؟ يمسح ثلاثا والراجح انه احدث - [00:03:55](#)

يقول وفي ابي داود في حديث طبعاً ابو داود يكتب بواو واحدة ويكتب بواوين مثل طاووس يفسد بواو واحدة وبعضهم يكتبه بواو في حديث ابي داود في حديث عثمان رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام مسح رأسه ثلاثاً رغم هذه الرواية الشاذة وتكلم اهل العلم - [00:04:15](#)

بضعفها. يقول نعم في سنده عامر بن الشقيق قال الحاكم لا اعلم في عامر طعن بوجه من الوجوه. وفي ابن ماجه ان علي رضي الله اتى بخبر اخر قال وفي ابن ماجه في سنن ابن ماجه - [00:04:42](#)

ان علياً رضي الله عنه توطأ ثلاثاً ثلاثاً ومسح رأسه ثلاثاً وقال هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اعلم يقول هنا اؤهل من المصنف رحمه الله تعالى سننا. يعني هنا استدرج صاحب الشرح - [00:04:59](#)

على صاحب المتن سنن لم تذكر قال منها مسح الرقبة. ومسح الرقبة ليس بسنة بل انه بدعة من البدع ولا يجوز وقال منها سنة قال وصحح الرافي في الشرح الصغير انه سنة. واحتج في الشرح الكبير بانه عليه الصلاة والسلام قال مسح الرقبة - [00:05:22](#)

في امان من الغل هذا الخبر موضوع ليس بصحيح فكيف نتجلب الحديث في الموضوع والذين رووا مسح الذين رووا وضوء النبي عددهم ثلاثاً وعشرون راوية لم يذكر احد منهم ان النبي صلى الله عليه وسلم متحمس - [00:05:45](#)

قال واعترض النووي فقال لا تمسح لانه لم يثبت فيها شيء اللي هو طبعاً خفف عبارتنا بالنووي عدها بدعة يقول واعترض انه يعترض على من؟ على الرافي لان النووي محتن بالكتب الرافي - [00:06:09](#)

وكتب الرافي في زمن الرافع كانت هي العمدة. الى ان جاء الامام النووي فاصبحت مؤلفات النووي هي العمدة في تحرير المذهب يقول لانه لم يثبت فيها شيء نعلن قال ولهذا لم يصلح الشافعي ومتقدموا الاصحاب. الشافعي لم يصلح ولا متقدمي اصحابه. وهذا هو الصحيح - [00:06:27](#)

ومذهب الحنفية في المسح للرقبة هذا اجتهاد منهم وهو اجتهاد غير صحيح يقول وهو الصواب قال في الشرح والحديث موضوع والله اعلم هذا هو مسح الرقبة امان من الغل. قال الحموي - [00:06:52](#)

واضح التنبيه طبعاً التنبيه من الكتب ايضاً المهمة بالفقه الشافعي الجديد ان مسح الرقبة ليس بسنة يعني الذي عليه العمل والقول المختار انه ليس بسنة ومقتضاه ان شف يعني مقتضى كلام الحواء لما قال الجليل يعني - [00:07:13](#)

ان للشافعي قولين قديم يقول به وجديد لا يقول به يقول مقتضاه ان في ذلك قولين والذي يبدو لي والله اعلم ان الشافعي ليس له في ذلك قول قديم. الذي يبدو لي انه ليس للشافعي في ذلك - [00:07:37](#)

قولاً قديماً يقول ومنها اي من السنن التي يذكرها بعضهم الدعوات على اعضاء الوضوء. هذا الدعاء الذي ذكرناه وقد حذفه النووي عمداً يقول قاله الرافي شوف الرافي ذكره في المحرض وفي الوجيز - [00:07:59](#)

قال النووي هذه الادعية لا اصل لها هو قل وحلفت الادعية لانه لا اصل لها هذه الادعية لا اصل لها ولم يذكرها الشافعي والجمهور. الشافعي ما ذكرها ولا الذين خدموا كتاب الامام الشافعي - [00:08:19](#)

ومنها الاستعانة اي الاستعانة في الوضوء؟ هل تكره او لا تكره يجي في اخر السنة يتوضأ بالبريق ثم يأتي الشيخ وائل يصب له هذه تكره ام لا تكره؟ وبعض الناس يظنونها حرام كنتوا قديماً اتوضأ في الشارع واجعل احد اخواني - [00:08:37](#)

ابو علي فكثير من اسموك حرام حرام ليس بحرام والبخاري ذكر في صحيح باب المعاونة في الوضوء وكان ابن مسعود المغيرة بن شعبة كل واحد كان يوطأ النبي صلى الله عليه وسلم وهو من التعاون على البر - [00:09:03](#)

قال ومنها الاستعانة هل تكره لما يأتيك العالم بشيء باداة الاستفهام كانه لم يجزم لوجود خلاف بين العلماء في ذلك قال النووي الوجهان فيما اذا استعانا بمن يصب عليه معنى الاستعانة الانسان يستعين بانسان يصب عليه الماء - [00:09:22](#)

قال واصحهما لا يكره يعني هناك من قال يكره طبعاً الكراهة دليل اه حكم شرعي يحتاج الى دليل فالنوعي قال الصواب والصحيح انه لا يكره. شوف لما قال هنا انا اصحهما. ما قال اظهرهما - [00:09:50](#)

ماذا ننتفع من هذا؟ ايه ايه تقريباً يعني انت قاربته وماذا؟ يعني فيه قولان قول صحيح وقول عليكم السلام في البحر قول غير

صحيح لكن هذان القولان من مجتهدي المذهب وليس من الشافعي لانهما لو كانا قولين - 00:10:10

ماذا قال؟ لقال اظهرهما نعم وهذا من عظيم ادب الامام النووي مع الامام شوف الانسان يتأدب مع الامام لكن لا يبالغ في الامام

والقاعدة ان من اوسع اودية الباطل الغلو في الافاضل. هذه مقولة المعلم اليماني يقول ان من اوسع اودية الباطل - 00:10:40

الغلو في الافاضل يقول اصحها لا يكره اما اذا استعان بمن يقتل اعضاءه فمكروه قطعاً يعني انا من ايدي وتعال يا فلان ايه هذا فلان

هو يغسل لي اياها قل هذا يكره قطعاً - 00:11:05

فمشروع قطعه وان كان باحضار الماء فلا بأس لو فرضنا فقط اتي له بالماء لا بأس باحضار الماء. لكن ان ياتي هو الذي يمسح رأسك

وهو الذي يغسل رجلك ويدك هذا لا - 00:11:28

اذا كان الشيخ جالس واقيم الصلاة في مسجده لا بأس من باب التعاون لا لا لسانك روح هو الانسان المطلوب ان يسارع لاش من باب

التعاون ان شاء الله ولا يقال خلاف الاولى وحيث يعني لا يقال خلاف الاولى بل الاخوان يعني هذا - 00:11:43

لا بأس بهم احضار الماء نعم لانه حصل مسح الممسوح وغسل المقصود تبقى النية لابد ان ينوي مع الترتيب يصح لانه حصل المقصود

لا مو هذا ليس بحسن ليس بحسن لان هذه عبادة لابد للانسان ان يبادر فيها - 00:12:06

انا البارحة جيت اصلي واحد ترك الصف الاول واعطاه لي قلت له لا اثار في الطاعة لما عمل الايثار بالطاعة كانه قد زهد بطاعة الله هو

بالنسبة لنفسه فاذا هذا لما ياتي الانسان يغسل رجله وهو بغير حاجة. صحيح هذا من باب البر للابن لكن بالمحصلة حرم اباه من

المبادرة الى الطاعة - 00:12:40

والمبادرة من هو بنفسه يفصل احنا الانسان ينوي يريد يستخدم نية كلما غسل عضو يستذكر انه يصبر ويعمل لله تعالى ويستحضر

الاخلاص لله تعالى والذين صبروا ابتغاء وجه ربهم قالوا حيث كان له عذر فلا بأس بالاستعانة مطلقاً. صاحب العذر هذا حكمه مختلف

- 00:13:03

ومنها هل يستحب ترك التنشيف؟ يعني هسه الجو بدأ يبرد شيئاً فسلم والانسان ينشف لا بأس بذلك لكن هل يستحب ترك التنشيف

باعتبار هذا اثر طاعة فلو فرضا الدنيا حارة - 00:13:30

والاخر بجهته الجميلة سجد لله وكان عندها نار يعني هل هو يستحب ان يؤخرها؟ الاخوة نخليهن اثر طاعة وانت الافضل ما توقف

عنه لانها اثر طاعة وهنا التنشيف بعض العلماء قال الاولى ان الانسان لا يترك يعني لا ينشف - 00:13:50

لانه هذا المي اثر طاعة حتى يبقي اثر الطاعة على جسده فالان سوف يتناول هذه المسألة يقول هل يستحب ترك التنشيف يقول فيه

اوجه لما فيه اوجه اقوال للمجتهدين في المذهب - 00:14:10

وليس اقوال الشافعي يقول الصحيح ان تركهم استحباب. اي ان ترك التنشيف مستحب يقول فذا صححه في اصل الروضة. الله يعني

في اول عمل للامام النبوي في الروضة صح هذا الشيء ان ترك التنشيف مستحب - 00:14:27

طبعاً الانسان اذا فرضنا انت ليست هناك وتتوأساً الصبح في البرد وتأتي ايها افضل التنشيف امعلم التنشيف؟ التنشيف افضل لانه قد

تصيبك لذة برد قال وقيل انه مباح مباح وليس مستحب. اي هنا استوى فيه الامران - 00:14:57

فعله وتركه واختاره النووي اي انه مباح. وقيل مستحب مطلقاً اي ثبت التنشيف مستحب مطلقاً باعتبار انها اثر عبادات طبعاً

النووي ذكر مو النووي الترمذي ذكر قال قال النووي يرحمه الله النووي قال وانما كره - 00:15:22

من كره تنشيف بعد الوضوء وقالوا لان ماء الوضوء يوزن هي نفس معنى انه اثر عبادات وانه اثر ضياع قالوا قيل انه مباح بفعله وتركه

سواء واختاره انه في شرح المذهب. شو اسم شرح المذهب - 00:15:49

احسنت وقيل مستحب مطلقاً وقيل يكره التنشيف مطلقاً وبعضهم قال يكره التنشيف وقل الترمذي قال وانما كره من كره التنشيف

وقالوا ان ما ان ماء الوضوء يؤذن وقيل يكره في الصيف دون الشتاء - 00:16:11

يعني ما يضر الانسان وفيه تبريد للجسم واما الشتاء لا فالتنشيف افضل حتى لا تكون فطريات ولا يصاب الانسان بنزته الى البرد قال

النووي في شرح المهلب محل الخلاف اذا لم يكن - 00:16:33

حاجة الى التنشيف لحظ او برد او التصاق نجاسة. يعني اذا كان محتاج امر اخر على الحاجة بس اذا غير محتاج هنا محل الخلاف يقول فان كان فلا شراح ان كان ثمة حاجة لتزيف ونشف ولا تراهم - [00:16:50](#)

ولا يقال انه خلاف المستحب والله اعلم. على كل حال يعني في اهم الاشياء المحتملة والانسان لا يبالغ فيها وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اغتسل احدتهم سلمة - [00:17:07](#)

بالمنديل فرده وهنا ردوا هل لانهم لانه مشروع لو كان مشروح لنهاها بل اتيانها به دليل انه كان ينشكون احيانا فالامر في هذا واسع من تنشف فلا غير ومن ترك التنشيف - [00:17:26](#)

فلا ضرر والانسان لا يتنظع في المسائل التي هي تحتل هذا وتحتل هذا قال ومنها يستحب ان لا ينفذ يديه يعني يستحب ان لا يقول هكذا شوف الاستحباب حكم شرعي هو ساقها في السنن التي لم يذكرها صاحب المتن - [00:17:50](#)

يقول لقوله عليه الصلاة والسلام اذا توضأتم فلا تنفضوا ايديكم فانها مراوح الشيطان يقول رواه ابن ابي حاتم وغيره النبي حاتم اين روى رواه في العلل وسأل عنه اباه فاعله. فالحديث معلول جدا - [00:18:16](#)

لا يصح وهذه احاديث العلل ابن ابي حاتم ما اصلها ايها الفتى ما اسمك ايها الفتى محمد بن علي محمد بن رحيل هكذا مثل ما ذكر رحيل الدنيا اسم ابيك ايها الفتى - [00:18:40](#)

محمد امين عبد الحميد ما شاء الله يا ولدي يا محمد قلنا بان هذا الحديث رواه ابن ابي حاتم عدنا بهذه عبدالرحمن ابن ابي حاتم له كتاب اسمه العلل علل الحديث - [00:19:11](#)

مرتب على باب الفتح من اين جاءت احاديث هذا الكتاب صحيح من اين اتى بها البخاري الف تاريخ الكبير والصغير والاوسط مهمة بعلم العلل لكن البخاري حينما يأتي بعله من العلل - [00:19:34](#)

يأتيك بها بأسلوب اه من يفهمه العلماء ولا يعرفه البسطاء وذكر الرواة فلم يتكلم عن تجريحهم وتعليهم في كثير من الامثلة وذكر بين هذا وذاك المراسيل وكان عبدالرحمن في عمره - [00:20:13](#)

وكان برا بابيه يقول ربما قرأت على ابي وهو يأكل وربما قرأت عليه وهو يمشي وربما قرأت عليه فهي في الحمام هذه القراءات كانت نتيجة لهذه المؤلفات العجيبة. العلل المراسيل التفسير - [00:20:38](#)

ووالده ابو حاتم محمد ابن ادريس في عام سبع وسبعين ومئتين وابن خالة ابيه ابو زرع الراسي عبيد الله ابن عبد الكريم في عام اربع وستين ومئتين فهؤلاء جاءوا الى مؤلفات البخاري التاريخي الكبير - [00:21:02](#)

التاريخ الصغير التأريخ الاوسط ماذا صنع ابن ابي حاتم اول ما اتى بالجرح والتعذيب اتى بالمروي الكتب الثلاثة ووضعها في كتابه سماه الجرح والتعديل لماذا سماه الجرح والتألم؟ لان ما لم يذكر فيه البخاري تجريحا للرواة سأل اباه. فاذا وجد تجريح اظاه - [00:21:20](#)

سأل الله اذا وجد التعديل اضافه واحيانا لا يجب لا عند ابيه ولا عند ابي زرعة تجريحا ولا تعديلا. والبخاري ذكره سكت عليكم في الغالب الراوي مجهول الشيخ عبد الفتاح كل ما ذكره البخاري وابو حاتم والعلماء وما ذكر ام بي سي هذا الفقه ورد عليه تلميذه عذاب الحمش - [00:21:45](#)

في كتاب سماه الرواة المسكوت عليهم في الجرح والتعديل اذا هذه الكتب الثلاثة مهمة جدا فيها علل وفيها الحكم بالمراسيل يعني فلان لم يسمع من سؤال هل المقصود بالمراسيل يطلقه الحديث المرسل - [00:22:09](#)

الذي يرويه التابعي عن النبي وتطلق على الانقطاع مثل ابن الحسن لم يسمع من علي الحسن فهذا يكثر في باب المراسيم ارجع الى المراسيل ابن ابي حاتم تجد كلام اهل العلم في رواية الحسن عن علي - [00:22:31](#)

فجاء لك ثلاث كتب خرج الاحاديث الموجودة وبدأ يسأل اباه ويسأل اباه ذراع ويأتيك بالاحكام يعني اذا انت الان تروح على تاريخ البخاري ترجمة عمار ابن ابي عمار وتجد ان البخاري قال في ترجمة عمار ابن ابي عمار لا يتابع على حديثه - [00:22:48](#)

انت تنتهض من يملك وتعديل نفسك تقول زين تقول كيف يقول البخاري لا يتابع على حديثه وهل من شرط الثقة ان لا يتابع على

حديثه تتبخر مرة ثانية تقول انا اعتذر لك على البخاري - 00:23:10

لكن هو البخاري يقصد حديث من الاحاديث يروي اعمار ابن ابي عمار اشوف الضحى ابن ابي حاتم عبد الرحمن يسأل هذا عن هذا الحديث الذي يرويه عمار عن ابن عباس - 00:23:25

ان النبي صلى الله عليه وسلم توفي وله من العمر خمس وستون عاما ثم يأتيك سوق الروايات كيف انه لم يتابع على هذا وانه قد توفي وله من العمر ثلاثا وستون عاما - 00:23:41

فالعلل يذكرها البخاري ولا انقطاع يسترها البخاري بعبارات صعبة فالأ ثلاثة بالجرح والتعديل وعلن الحديث طبع في سبع مجلدات والمراسيل في مجلد واحد فهذا الخبر من الاخبار المعلوطة الاحاديث التي يسوقها البخاري في التواريخ الثلاثة غالبها معلولة -

00:23:54

غالبها وذكرها لاجل ان يعلها ذكرها لاجل ان يعلها. ولذا ما قيمة الاحاديث الموجودة في كتب القراءة مثل كامل ابن عليث الميزان

للذهبي الضعفاء للعقيد بن حبان غالبها احاديث خطأ - 00:24:16

اخطأ فيها الرواة ويأتي العلماء يبين لنا ضعف هذه الاحاديث واطح يا ولدي ورواه ابن ابي حاتم وغيره. نعم المطالبة لماذا من باب الاختصار شوف البخاري بالتاريخ الكبير تلطاش الف ترجمة - 00:24:36

وثلاث مئة وخمسة وثلاثين وقال واحفظ عن كل راو من الرواة قصة لو ذكرت في الكتاب لطلال الكتاب فهو من باب الاختصار ثانيا

البخاري ما يحب القيل والقال فلان كذا وفلان كذا وفلان من جماعة البخاري يقول اني لارجو ان القى الله - 00:25:01

وليس يطلبني مظلمة لاحد اني لارجو ان القى الله وليس يضربني مظلمة في احد قوة تكلم بالخص العبارة واوزج الاشارة. واناك يعني بما ينفعك ما راني زود يعني السنة اللي فرضت في تارك الزواج - 00:25:24

يتزوج وانت ما تصلح للزواج وعندك السبب واحد انا جالس اثنين السبب الثلاثة سبعة واربعة يعني بالشئ الصواب يحق له نتكلم بس الشئ مو صحيح هذا بهتان والبهتان انت لو من تسمع يقول لك روحنا سألنا عليك ما ارقى عليك كذا انت تنبهر - 00:25:55

كيف يجب ان يقول علي هكذا وهكذا وما اكثر الذين يبهتون الناس والى وقول الزور الا وشهادة الزور. اذا قلت فيك ما ليس فيك وهذا قول الزور الذي هو من اكبر - 00:26:16

الكبار. نعم يقول رواه ابن ابي حاتم وغيره يقول فلو خالف ونفخ. الانسان لفرضنا خالف الحديث هو الحديث لا يصح لو ان الانسان نفى فالذي جرى به الرافع انه يكره. طبع هذا الامر - 00:26:32

لما تجد قول فقهه يستدل على خبر واهي طالب العلم لربما يتامل قليلا لكن بالعكس هذا يجعلك تكون اكثر همة في ان تقرأ الفقه وتمحص الفقه حتى تعطي ناس الدين الخالص - 00:26:50

يقول وخالفه النووي فرجح انه لا يكره لا يكره لانه انت لما تنفض ما يوجد الا على الكراهة يقول بل هو مباح وهذا هو الصحيح انه هو مباح انا لما اتوضأ لصلاة الصبح اوقظ احد عليهم حتى - 00:27:11

استيقظت يقول نعم فقال في التحقيق كتاب التحقيق وهذا احد الكتب التي فيها النووي يرحمه الله وقال في التحقيق انه خلاف الاولى. يعني ان هذا الشئ خلاف الاولى والحديث قال في شيخ المذهب انه ضعيف لا يعرف يعني حديث واحد - 00:27:29

الحديث واه وميزة النبوي قد تقول لي لماذا اشتهر النووي بهذا الشهران؟ لقوته في علم الحديث ومع قوته في علم الحديث له اوهام له اوهام نسأل الله ان يغفر لنا ولهم - 00:27:55

قال ومنها الموالة يعني خلاف الاولى فعلها خلاف الاولى والراجح انه مباح ليس خلاف الاولاد. او لم تنفذ سواء لا تزيد الحسنة ولا تنقص الحسنة ليس في الوضوء بالغسل هذا امر. الامر الاخر - 00:28:15

هل نفذه من باب العبادة لا يتعبد الله بالنهض حتى في الغسل ومن فعله الا ان يكون من سنن الزواج يوجب فيه الانسان عند

الاحتساب في سنن الزواج نعم ومنها الموالة ما هي الموالة؟ الموالة فسرنا قال ان لا يجب في العضو الاول قبل ان تغسل العضو الثاني - 00:28:55

نحن نفتي بان الموالاة فرض من فرائض الوضوء هو ركن من اركان الوضوء وليس بسنة تميمضت فانشقت وغسلت وجهك تالت

ايديك ورحت هناك دق التلفون جات عالتفون بديت تخابر وتخابر وتخابر - [00:29:21](#)

الى ان جثث الاعضاء ورجعت مسحت راسك وغسلت رجلك انت لم تتوضأ لان الوضوء عبادة واحدة فلما شطبتته شطرين في وقت

طويل هكذا يعني اصبح فقط غسل لبعض الاعضاء وايضا عمل لبعض الاعضاء الاخرى - [00:29:46](#)

فالموالاة عبادة من صلاة الظهر. يصبح يصليها ركعة. ثلاث ركعات ما يصلح ايضا الوضوء هكذا فالموالاة الراجعة انها واجبة الا ان جف

العضو وهو ما زال يعمل يداؤه. هي تتوضأ وجت الحنفية مع قليل - [00:30:08](#)

توضأت الى النصف وصعد التراب لم تجده. طلعت برا لم تجده. ثم وجدت الماء هناك هل تكمل؟ نعم تكمل فانت ما زلت في عبادة

ذهابك ما زلت في عبادة الوظيفة عبادة - [00:30:33](#)

واحدة نعم اذا الموالاة تصحيح انها واجبة وليست بفريضة قال ومنها الموالاة بين السنن وهذا مذهب الشافعية وهي واجبة في

القديم اه في قول الشافعي القديم انها واجبة طبعاً انتهى الى هنا وهذا حقيقة لا يكفي اليس هو قد توسع فيها - [00:30:46](#)

قال وان يقول بعد التسمية الحمد لله جعل الماء ظهوراً. رغم هذا الاستحداك يحتاج الى دليل ولم يرد الدليل في هذا فلا يستحب

ويخلي الخاتم طبعاً الخاتم اذا كان الماء لا يدخل الا بالتخذيّل يجب تخليل خاتم - [00:31:15](#)

لا يستحب اذا كان الماء لا يدخل وايضا لا تحت الساعة لا يدخل الماء الا بالتحريك لا بد من التحريك قالوا يخلي الخاتم ويتعهد ما

يحتاج الى الاحتياط الشيء الذي يحتاج الى الاحتياط يتعهدهم - [00:31:32](#)

ويبدأ بأعلى الوجه فلما يبدأ يبدأ من أعلى الوجه حتى يسن الماء من أعلى راح ينزل هي الغسل ماذا سيران الماء على الموطن

المقسوم ويبدأ بأعلى الوجه وبمقدم الرأس فاذا الانسان يبدأ بمقدم الرأس ولا يبدأ هكذا وهكذا يبدأ كما فعل النبي صلى الله

عليه وسلم - [00:31:56](#)

وفي اليد والرجل باطراف الاصابع يبدأ الانسان باطراف الاصابع ثم ينتهي الى المرفق وكذلك الرجل نعم انصب على نفسه وانصب

عليه غيره بدأ بالمرفقين والكعب. هكذا واذا حصل عليها يفعل هكذا - [00:32:28](#)

هكذا يقول لا ما بها دليل لكن هو شوف الانسان لما يصب على نفسه يأتي من هنا ربما يضرب في الماء بيده هكذا ويمشيه يعني

يكون فيه اقتصاد اكثر. نعم - [00:32:58](#)

قال بدأ بالمرفقين والكلام وان لا ينقص ماء الوضوء عن مد المد معروف والان الحمد لله تروى بالاسانيد المد لا ينقصها على المد.

لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم اقل مقدار. توضأ فيه هو المد - [00:33:18](#)

ولا يسرف فالانسان لا يترك الوضوء لا يفتح الحنفية على أعلى شيء طبعاً جاءت احاديث لا تسرف في الماء وان كنت على الماء لا

تسرف في الماء وان كنت على نهر جار كلها ضعيفة. لكن الانسان لا يكف حد - [00:33:37](#)

حتى لو كان على الشر لا يصلح انا كنت صغير جدا كان التصوف شائع في بلادنا فكان شيخ الله يرحمه توفي انا زرتة قبل ان يموت

بثلاث سنوات يعني قبل ثلاث سنوات قبل ان يموت - [00:33:51](#)

ففرح جدا وكان حديثه يقول فلان اسمه حسين حسين عز الدين الله يرحمه كان في هيثم يقول كان يروح يتوضأ يغسل غسل ايه

فهي يعني ربما الناقة المخطى بس يعني الناس هكذا تظن يظنون ان الامر بالمبالغة الامر ليس بالمبالغة ولا بالغلو في الدين -

[00:34:06](#)

ولا يزيد على ثلاث لانه لا زاد على ثلاث فقد زاد على سنة النبي المختار والنبي نطق فمن زاد على هذا فقد تعدى واساء وظلم ولا

يتكلم في اثناء الوضوء. التكلم في اثناء الوضوء لا بأس به - [00:34:30](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم ثبت انه تكلم اثناء الوضوء فهذا الادب ليس بصحيح ولا يلطم وجهه بالماء يعني الواحد لا يضرب وجهه

ضرباً قوياً. انه يستخدم الرفق في كل شيء - [00:34:49](#)

وان يقول بعد الوضوء هذا ثابت الجزء الاول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له طبعاً هذا الشهادة الانسان

لما تطهر - 00:35:07

ايضا يطهر قلبه فيأتي بالتوحيد واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين هذه الزيادة عند الترمذي وهي مضطربة سبحانهك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك جاءت عند - 00:35:19 النسائي وذهب بعض العلماء الى ان سند النسائي جيد يقول وبقيت سننا اخر مذكورة في الكتب المطولة. تركناها خشية الاطالة يعني سنن عند قوم وهو لم يذكرها لانها اذا ذكرت تحتاج الى مناقشة - 00:35:41 واذا ذكرت ونوقشت فيطول الامر كثيرا قال وبالله التوفيق صلى الله على نبينا محمد لا نجمع لكم بالنجاسة بعد الوضوء. فالوضوء طهارة. نعم ايه - 00:36:09